المحاكم العسكرية.. والقاضى الطبيعى

كتب بعض أصحاب الدكتوراه أهازيج نفاق فى الصحف «القومية» فعينوا فى مجلس الشورى، وفتحت لهم أبواب أجهزة الإعلام، وتدفقت الأموال إلى جيوبهم، وأصبحوا من كتاب السلطة «المعتمدين» تزداد العطايا كلما زاد نفاقهم، وتتكاثر مقالاتهم كلما وقعت السلطة فى مأزق أو انحدرت إلى مخالفة صريحة - أو ضمنية - للدستور وللقانون..!!

وتشجع البعض الآخر - ومعظمهم من أصحاب الدكتوراه أيضا - على السباحة فى بحر النفاق، انتظارا للعطايا، وسعيا إلى أبواب مجلس الشورى، ما دام النفاق هو «جواز السفر» إلى ذلك المجلس الهزيل الذى لا يملك شيئا من سلطات التشريع، لكنه يملك أن يضفى على أعضائه الحصانة «البرلمانية» ويملك أيضا - أن يوزع عليهم المكافآت وبدلات حضور الجلسات دون أن يكلفهم عناء خوض الانتخابات، أو عرض أنفسهم على الناخبين ليقولوا فيهم قولة الحق على مرارتها..!!

لذلك رأينا فى الفترة الأخيرة أعدادا متزايدة من مقالات «هؤلاء» كلها تتحدث عن موضوع واحد، هو موضوع القضاء العسكرى، فالبعض يذهب إلى أنه - أيضا - قضاء وطنى، والبعض الآخر يطالب بتمثيله فى المجلس الأعلى للهيئات القضائية، وبعض ثالث يهاجم الصحافة الأجنبية لأنها «تجرأت» على نقد إحالة بعض القضايا إلى القضاء العسكرى، ويصفون ذلك بأنه خروج على الديمقراطية وحق كل مواطن فى أن يحاكم أمام «قاضيه الطبيعى» بل إن بعض مقالات «الدكاترة» قد وصفت أولئك الصحفيين الأجانب بأنهم منحرفون..!!

ونحن نعلم أن معظم كتاب تلك المقالات يعلمون أنهم يغالطون أنفسهم قبل أن يغالطوا قراءهم، وأن الهدف من مقالاتهم هو إرضاء السلطة وتبرير أعمالها قبل أن يكون هدفهم كلمة الحق، أو شهادة صدق، فكلمات الحق وشهادة الصدق لا تقترب بهم من أبواب مجلس الشورى، أو «عطايا» الصحف «القومية» وإنما النفاق وحده هو الذى يفتح تلك الأبواب، ويملأ الجيوب، ويوصل إلى المناصب وأبهة السلطان..!!

والخطر الحقيقي فيما ينشره هؤلاء هو فى تأثيره على العامة والبسطاء، الذين ينخدعون بلقب «الدكتوراه» الذى يسبق أسماء المنافقين، خصوصا إذا كانت الدكتوراه التى يختبئون وراءها هى الدكتوراه فى القانون..!! فكل من درس القانون - ابتداء من طلبة السنوات الأولى فى كليات الحقوق - يعلم أن هناك شيئا اسمه «القاضى الطبيعى» وهو القاضي الذى يكل إليه القانون الفصل فى قضايا بعينها، فهناك القاضى المدني، والقاضى الجنائى، وقاضى الأحوال الشخصية.. وهكذا.. فالمنازعات المدنية قاضيها الطبيعى هو القاضى المدنى، والدعاوى الجنائية قاضيها الطبيعى هو القاضى الجنائي.. وهكذا.. فليس من المنطقى أن نعرض نزاعا مدنيا على القاضى الجنائى، أو أن نعرض الدعوى الجنائية على قاضى الأحوال الشخصية، ثم ندافع عن هذا التصرف «المعيب» بأن القضاة كلهم وطنيون، أو أن القضاء بمختلف أنواعه هو قضاء دستورى..!!

والقضاء العسكرى - بنص القانون - مختص بالنظر فى نزاعات أفراد القوات المسلحة، فهو بالنسبة إليهم القاضى الطبيعي، لكنه عندما يحاكم المدنيين فهو قضاء «استثنائي» والعكس صحيح، فليس من المتصور أن نحاكم العسكريين أمام القضاء المدنى أو الجنائى فى جريمة وقعت داخل معسكرات القوات المسلحة، ثم ندافع عن هذا الخطأ القانونى بأن القضاء المدنى أو الجنائى هو - أيضا - قضاء وطني..!!

ويبقى القول بأن «قانون الطوارىء» يسمح بإحالة بعض القضايا «المدنية» إلى القضاء العسكرى، وهو قول يكشف نفسه بنفسه، فقانون الطوارىء هو قانون استثنائى وبالتالى يكون كل ما يترتب عليه استثنائيا أيضا، يخالف القاعدة ويخرج عليها. فإذا قال البعض بأن الهدف من إحالة بعض القضايا إلى المحاكم العسكرية هو الرغبة فى سرعة الفصل فى تلك القضايا «بالذات» فإن هذا القول فيه اعتراف بأن القضاء العادى يعانى بعض القصور نتيجة لقلة أعداد القضاة، وتكدس القضايا فى المحاكم، وهذا الاعتراف يقتضي العمل - وبسرعة - على زيادة أعداد القضاة، وإزالة معوقات التقاضى، وليس إحالة بعض القضايا «بذاتها» إلى قضاء أخر استثنائى وغير مختص بحجة الرغبة فى سرعة الفصل فى تلك القضايا..!!

وهذا الزعم - أيضا - معناه أننا نكيل فى العدالة بمكيالين، فما يخص حقوق المواطن العادى نتركه لإجراءات التقاضى «البطيئة» فى المحاكم العادية، أما ما يخص اهتمامات السلطة فإننا نحيله إلى قضاء أكثر سرعة، حتى ولو كان قضاء استثنائيا وغير مختص..!! وهذا الرأى يؤكد ما تسير عليه السلطة فى كل تصرفاتها، من أنها فوق الشعب، وليست فى خدمة الشعب، وهو «منهج» يشجع السلطة عليه أن تجد من أصحاب «الدكتوراه» من يبرره.. ويؤيده.. على أنقاض الضمير..!!

أحمد طلعت